ولو لزم كون المحمود عليه باعثا لم يمكن الحمد من الله تعالى من هذه الجهة
ولا قايل به ولا دليل يقتضي ان يكون باعثا حقيقيا ولا شك في انه اذا
فعل لاجل شي بمعنى انه لما كان كذلك وصفه صار الوصف بازاءه ولاجله
والسيد وغيره من المحققين [illegible] الايه فلا وجه لاشتراط الباعثية اما
ترى ان الشكر عرفوه بصرف العبد جميع ما انعم الله عليه فيما خلق لاجله
مع انه ليس بباعث وهو تعالى مجازي عباده لاجل اعمالهم ولولا اعمالهم
لم يجازيهم ذلك الجزاء وهي ليست بواعث حقيقية فلو وصف لاجل شي
بالمعنى المذكور فهو المحمود عليه سوا كان باعثا حقيقيا او لا فافهم الفرق
بطبع سليم ولو وقع لفظ الباعث في كلام من يوثق به فالوجه انه محمول
على ما قلنا فان العرف يسمي مثل ذلك باعثا على التوسع المسئلة الثانية
الامر الواحد يمكن ان يكون محمودا به ومحمودا عليه معا بان يكون الباعث
على الوصف بصفة اتصافه بتلك الصفة وذلك كما اذا رايت احدا
يفعل فعلا جميلا فصار ذلك باعثا لان تظهره فتقول هو مصلي او انعم
لهذه

وهذه الصفة من حيث انها باعثة على اظهار كمال اتصافه بها فهي محمود عليها
ومن حيث انك وصفته بها واظهرت انها من صفاته فهي محمود بها وقد
يكون المحمود عليه غير المحمود به بالذات كما اذا اعطاك احد عطية فحمل
ذلك باعثا لان وصفته بالعلم والحكم وقد لو لم يعطك لكنت ساكتا وقد
توهم بعض المصنفين ان ذلك لا يتحقق اذا كان الباعث غير الانعام
فقال الحمد على غير الانعام بالانعام او بغير الانعام من فضايل اخرى
لا معنى له اصلا لانه اذا حسل وصفت الاظل شجاعته بالانعام او
بالحسن بحجة السمع والانع محلا للقبول واقول ما ذكره ممنوع طبعا
ظاهر السند اذ من الظاهر انه كما يجوز ان العلم او كمال اخر باعثا لاظهار يكون م
ذلك الكمال وان يكون الكرم باعثا لاظهار غير الكرم وهو معترف به
كذلك يجوز ان يكون العلم باعثا لاظهار كمال اخر من الكرم او الحلم من
غير فرق غاية الامر ان الاول اكثر وقوعا ولذا اعتاد به الفهم وتوضيح
ذلك ان معنى قولنا وصفته للعلم بالكرم او الحلم اني لما رايت علمه
٢